



تعميم رقم ٢٠١٦/١

تفيدكم المديرية العامة لتعاونية موظفي الدولة، عن تعديل نظام الإستشفاء لجهة النسبة التي يتحملها المنتسب عن والدته الذين على عهده، لكي تصبح ١٠٪ من نفقات الإستشفاء، وعلى ألا تزيد قيمة هذه النسبة عن //٥٠٠,٠٠٠// ل.ل. خمسمائة ألف ليرة لبنانية لموظفي الفئتين الخامسة والرابعة //١,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. مليون ليرة لبنانية لموظفي الفئات الثالثة والثانية والأولى.

بيروت في ٢٠١٦/٠١/١٣

المدير العام

لتعاونية موظفي الدولة

د. يحيى خميس